موقع الشيخ الألباني -رحمه الله-
http://www.alalbany.net

تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 003

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-003

محتويات الشريط :-



ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : فيه عندي تنبيه على شيء ، الناس في غفلة عن كثير من المسائل الشرعية .

منها : يدخل الداخل المسجد مثل ما دخلنا إحنا فيجلس ما بيصلي تحية المسجد , بينما قد صح عن الرسول عليه السلام أنه قال : **(إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين)** هذه واحدة .

ثاني واحدة : بيدخل المسجد بيصلي في أي مكان تيسر له للصلاة ، وهذه غفلة عن أحاديث .

خلاصتها هذه الأحاديث أن كل مصلي يريد أن يصلي لازم يصلي إلى سترة , فأنا صليت هون مثلاً هذه سترتي

أخونا صلى هناك بين الخشب ، هذا الجدار سترته ، هذه سترته ، إنت مثلاً صليت هون ، وين سترتك ؟ ما فيه , والسبب ؟ الناس في غفلة ، ما فيه من يذكرهم مثل ما قلنا هناك فأنا بأذكر والذكرى تنفع المؤمنين ، حديثين عن الرسول عليه السلام :

أحدهما : يقول : **(إذا صلى أحدكم فليصلِ إلى سترة لا يقطع الشيطان عليه صلاته)**.

الحديث الثاني : **(إذا صلى أحدكم فليدنو من سترته)** ليش ما دنيت أنت ؟ الله يهديك ، **(إذا صلى أحدكم فليدنو من سترته)** يعني : لا يبعد عنها ، هنا يرد سؤال ، أد إيش لازم يكون قريب من السترة ؟ جاء الحديث في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى يكون بينه بين موضع سجوده والسترة ممر شاة ؟ يعني : شبر ونص ، شبرين بالكثير ، فهذه السترة مثلاً للي رأسه هنا ولا أيضاً بينطح السترة برأسه ، يعني : بيلصق رأسه بالسترة ، وإنما يجعل بين رأسه وبين السترة ممر شاة ، هذا الذي أردت التنبيه عليه :

أولاً : إذا دخل الداخل المسجد لازم ما يقعد في المسجد إلا بعد ما بيصلي ركعتين .

ثانياً : لازم يصلي إلى سترة جدار المسجد عمود المسجد ... إلى آخره .

أحد الحضور : مثلاً : أنت لقيت واحد على المجتمع هذا .... فوجدت الصف الأول كامل بالمصلين وجئت أنت خلفه .

الشيخ : إنت عم تحكي عن صلاة الجماعة ؟؟

السائل : صلاة الجماعة وغير الجماعة ....

الشيخ : سترتك الصف الأولاني .

السائل : سؤال سيدي ...

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة لصلاة الفجر إنه فيه بعض المساجد بيأذن أذانين ، فهل هو وارد أو غير وارد الأذانين ؟

الشيخ : آه كيف مو وارد ؟ وارد في الصحيحين ، صل تحية المسجد بارك الله فيك ، ركعتين ، واقترب من السترة من الجدار .

السائل : فيه يوم الجمعة ، .

الشيخ : هذا السؤال أنت أخذت رأس الجواب , بدي أعطيك الدليل ، قال عليه الصلاة والسلام : **(لا يغرنكم أذان بلال , فإنه يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم)** شايف ، فيه له مؤذنين : أحدهما : بلال، ما فيه أحد ما بيعرفه ، والثاني : ابن أم مكتوم , اسمه : عمرو .

قال لهم : لما تسمعوا أذان بلال لا تغتروا فيه وتقولوا : خلاص ما باقي فيه أكل ، لا، هو بيؤذن بليل ، وفي رواية : **(فإنما يؤذن)** يعني : قبل طلوع الفجر **(يؤذن ليقوم النائم ويتسحر المتسحر ، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم)** ، وكان رجلًا أعمى لا يرى الفجر , فكان لا يؤذن إلا إذا مر به بعض المارة ورأى الفجر قال له : أصبحتَ أصبحتَ ، حينئذٍ يؤذن ، لأنه ضرير لا يرى .

الشاهد أنهم اثنين واحد بيأذن الأذان الأول ليستيقظ النائم ، يتدارك إما صلاة الوتر أو صلاة الليل ، يتدارك السحور إذا بده يتسحر ، فبيقول الرسول : **(فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم)** متى كان يؤذن ؟ إذا طلع الفجر ورآه المارة وبيقولوا له : أصبحت أصبحت ، حينئذٍ بيؤذن ، هذا الأذان الذي كان يؤذنه ابن أم مكتوم ، هو الذي بيحرم الطعام وبيحلل الصلاة , شايف ؟ ففيه أذانين وهذا فيه حكمة بالغة ، مع الأسف اليوم ...

رجل من الحضور : برمضان هذا طبعاً ؟

الشيخ : كل أيام السنة .

السائل : كل أيام السنة ؟

الشيخ : ذكر ، لأنك أنت بتعرف فيه ناس بيصوموا في غير رمضان نفلاً , يوم الاثنين مثلاً ، يوم الخميس ، فيه ناس بيصوموا يوم بيفطروا يوم , فيه ناس عليهم قضاء ، خاصة النساء اللي الله بلاهم بالحيض فدول شو يعرفوا صار وقت ترك الطعام ولا فيه وقت ؟ أنا أعرف حوادث – يعني – مؤسفة جداً ، ننزل إلى المسجد في رمضان قبل الفجر الثاني الأذان الثاني بينزل الواحد فيمر به بعض الناس متلهف بتشعر أنه هلأَّ هو فاق من النوم ، دخلك فيه وقت نتسحر ؟ وكنت أسمع بأذني , الجواب : لا ، ما فيه وقت ، ليش ؟ لأنه أذن أذان الإمساك ! تعرفوا أنتم أذان الإمساك ، هذا أذان ضد الإمساك ، لأن الرسول قال : **(كلوا واشربوا)** سبحان الله كيف تتغير الأمر ؟ الرسول قال : **(كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم)** متى كان يؤذن ؟ إذا طلع الفجر ، فالإمساك حين يصرفوه في .... قبل الأذان بربع ساعة فبتلاقي شيخ وإمام مسجد بيجيه ملتهف بيقول : أنا ما تسحرت , فيه معي وقت ؟ فيقول له : لا , لأنه أذن أذان الإمساك ، بينما هو أذن أذان الإطعام : **(فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم)** .

الشاهد أخي : أن الأذانين طوال السنة ، بعدين لا تنسى أن القضية مو بس من شأن الصيام ذكرت لك ، قال في رواية : **(ليقوم النائم)** يقوم يصلي ، يعني وبتعرفوا فيما أظن أن تأخير قيام الليل أفضل من التبكير به , لكن هذا بطبيعة الحال مو كل الناس بيستطيعوه , لكن الذي ما يستطيع أن يؤخر قيام الليل , فليصليه بعد العشاء ,

كما يفعل أكثر الناس اليوم , ما فيه مانع , لكن بعض الناس فيه عندهم قدرة عندهم فراغ مثلاً , لكن قد لا يتنبه ، بيسمع الأذان الأول فيستيقظ كما يستيقظ للأذان الثاني للصلاة والذهاب إلى المسجد ، فإذًا الأذان الأول مشروع كالأذان الثاني طوال السنة ، واضح الجواب ؟

السائل : بالنسبة لصلاة الجمعة ، يؤذن المؤذن ، طبعاً تجي تصلي ركعتين سنة الجمعة ....، بعد ما يؤذن المؤذن يقوم هل هو جائز أم لا ؟

الشيخ : هل هو جائز ؟ ما هو ؟

السائل : الركعتين ... ما .... فوق تلاقيه يصلي ركعتين سنة ....

الشيخ : ما فيه سنة جمعة يا أخي ، سنة الجمعة هذه المعروفة اليوم عند كثير من الناس لا أصل لها في السنة ، ليش ؟ أنا بَرْوي لك حديث من صحيح البخاري أصح كتاب بعد كتاب الله بإسناده الصحيح عن السائب بن يزيد قال : كان الأذان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم الأذان الأول فقط إذا صعد الرسول عليه السلام المنبر أذن المؤذن , إذا انتهى المؤذن من الأذان قام الرسول يخطب ، ما فيه مكان لصلاة سنة الجمعة القبلية , والحديث له تتمة إن شاء الله نأتي عليها قريباً , السنة يوم الجمعة هذه لازم المسلم يحافظ عليها :

أولاً : التبكير بالذهاب إلى المسجد ، لا تقعد ، صل تحية المسجد ، التبكير في الحضور إلى المسجد كلما بَكَّر كل ما كان أحسن ، لقوله صلى الله عليه وسلم : (من راح في الساعة الأولى فكأنما قَرَّبَ بدنة ((بدنة يعني جمل ، (ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قَرَّبَ بقرة , ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قَرَّبَ كبشاً , ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قَرَّبَ دجاجة , ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قَرَّبَ بيضة ثم تطوى الصحف) فكلما بَكَّر كان أحسن ، دخل المسجد مبكراً أو متأخراً بيصلي ما تيسر له ركعتين ، أربعة ، ستة ، ثمانية ، بدون حساب ، لأن هذه اسمها : نافلة ، مش سنة حددها الرسول في باله عليه الصلاة والسلام لا ، ولذلك قال عليه السلام في الحديث الصحيح : (من غسل يوم الجمعة وغسل وبكر وابتكر ثم صلى ما بدا له ثم دنا من الإمام واستمع إلا غُفِرَ له ما بينه وبين الجمعة التي تليها) ، إذًا اللي بيدخل المسجد يوم الجمعة يصلي ما بدا له هو ونشاطه هو ووقته أما هذا الذي يقع اليوم فهذا ليس له أصل في السنة إطلاقاً أبداً ، هَذا وقع كيف صار فيه أذانين ؟ في زمن عثمان بن عفان اتسعت المدينة بسكانها المدينة أول ما هاجر الرسول عليه الصلاة والسلام كانت شبه قرية طبعاً ، انتشر الإسلام بدءوا الصحابة يأتوا ، يستوطنوا ، شوي ، شوي ، في زمن عثمان الله يرضى عنه يعني خلافته صارت المدينة ما شاء الله بلدة عاصمة الدولة الإسلامية ، فهو بدا له فكرة ونعمت الفكرة باعتبار أنه حتى إلى اليوم كما تعلمون الجمعة لا تصلى إلا في المسجد النبوي ، والأمر كان كذلك في زمن

الرسول وأبو بكر وعمر وعثمان , لكن بسبب : اتساع البنيان في المدينة صار الناس اللي برات المدينة وفي سوق اسمه الزوراء ما يسمعوا الأذان في المسجد النبوي فهو جعل أذان هناك ، هذا فلنسميه أذان ثاني ، لكن هذا في الواقع : أذان ثاني ، باعتبار : أن الأذان الأول هو اللي جاء به الرسول عليه السلام ، هذا اسمه : أذان ثاني ، لأنه جاء به عثمان بعد الأول , لكن هو ما جاء به إلا لتسميع الناس اللي هم في السوق أنه حضرت صلاة الجمعة يلا حي على الصلاة ، وين جعل عثمان الأذان الثاني ؟ في السوق ومكان معروف في كتب الحديث بالزوراء ، استمر الأمر هكذا إلى عهد هشام بن عبد الملك الأموي ، فهو بدا له أنه ينقل الآذان من الزوراء إلى المسجد , من يومها اختلف الوضع ، ومع الزمن صار فيه فسحة بين الأذانين شغلوه الناس بما يسمونه بسنة الجمعة القبلية , وسنة الجمعة القبلية لا محل لها من الإعراب كما يقول النحويون لأن الرسول في زمانه كما قلنا لكم في صحيح البخاري : أنه كان يخرج من بيته يطلع المنبر يؤذن بلال ينتهي بلال من الأذان يشرع في الخطبة فما كان فيه مكان لصلاة السنة ركعتين فضلاً عن أربع ركعات , هذا هو الطريق لمن يأتي المسجد يوم الجمعة أن يصلي ما بدا له ، فإذا صعد الإمام أنصت ، وبس .

السائل : بدي يا أخي – يعني – تعطيني رأي الشرع في حلق الذقون ؟ يعني حلق الذقن : هل يا ترى يعني بيجوز لهم في الشرع حلق الذقن أو لا ؟

الشيخ : لا يجوز .

السائل : لا يجوز ، قطعاً ؟

الشيخ : لا يجوز قطعاً وباتفاق الأئمة الأربعة .

السائل : ما معنى التنمص في الحديث : (لعن الله النامصة والمتنمصة) ؟ التنمص : هو شيل الشعر اللي على فوق الذقن يعني في الخلف ولا فين؟

الشيخ : في كل مكان في الحاجب , الوجنتين , الوجه ، كل شيء ، الرسول صلى الله عليه وسلم ما أذن فيه بالنمص ، بس , أنتم تعرفوا أظن أن نتف الإبط من الفطرة ، فنتف الإبط سنة لكن نتف الحاجبين ، نتف الوجنتين ، نتف اللحية , حلقها حرام ، فنتفها حرام ، فلما قال الرسول صلى الله عليه وسلم : (لعن الله النامصات والمتنمصات والواشمات والمستوشمات والفالجات) ختم الحديث بقوله : (المغيرات لخلق الله للحسن) فكل شيء يفعله المسلم تزيناً وتجملاً مخالفاً فيه سنة الرسول عليه السلام فهو داخل في هذا الحديث ، وبخاصة أنه اللحية فيها أحاديث كثيرة جداً : (حفوا الشارب , وأعفوا اللحى ، وخالفوا اليهود والنصارى) في رواية : (خالفوا المجوس) بعدين : (لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال) في الحقيقة يا

إخوانا المسلمين نحن عشنا زمن استعمرنا الكافر ، هون الانجليز وهناك فرنسا وما أدري ، ولندن ... إلى آخره ، هدولي لما دخلوا البلاد الإسلامية أدخلوا إليها عاداتهم وتقاليدهم وأزيائهم ، فانطبع جماهير المسلمين بهذه المخازي كلها ، وبخاصة أنه نحن وُجِدنا في آخر زمان بعيدين عن علم الإسلام , بعيدين عن التربية الإسلامية ، فما كان فيه عندنا مناعة أنه نقاوم هالتقاليد التي جاء بها الكافر إلى بلادنا , وخرج الكافر إلى حيث لا رجعة , لكن خلَّف ثقافته , خلَّف عاداته وتقاليده كما نشاهدها اليوم ، وإن كان اليوم الحمد لله فيه صحوة فيه فيئة فيه نهضة بلا شك ، لكن كما يقال : أول الغيث قطر ثم ينهمر ، يأتي بخير إن شاء الله ويكثر ، نحن أدركنا طلاب العلم في دمشق يحطوا عمامة يسموها عندنا (لمليك) يعني : صفراء بس لها وضعيتها الخاصة ، طلاب العلم كلهم حليقين ، وشعارهم : اللفة الصفراء ، مع أنه اللفة هذه ما لها أصل في الشريعة ، بينما اللحية المذاهب الأربعة وغير الأربعة ، آمرين فيها والأحاديث كما ذكرنا بعضها ما له قيمة عندهم إطلاقاً ، بس هذا الشعار لطالب العلم ، فانعكس الموضوع اليوم ، اليوم تلاقي شباب ما هم بطلاب علم مثل ما أنتم شايفين ملتحين ، شو السبب ؟ فهموا أن هذا أولاً سنة الرسول صلى الله عليه وسلم حاشا أنه يحلق لحيته في زمنه ولو مرة ، وهو معروف في أوصافه عليه السلام أنه كان له لحية جليلة وعظيمة ، وبالإضافة إلى سنته الفعلية : سنته القولية ، حض عليها ، فالتفت الناس لهذه الحقائق الشرعية فصاروا يمشوا عليها ويطبقوها , لكن بقي كثيرون متأثرين بالعادات القديمة السابقة ، ولذلك نحن ننصح كل مسلم غيور على دينه وعلى الاقتداء بسنة نبيه عليه الصلاة والسلام أنه يخلِّص حاله من مصيبة حلق اللحية ، لأنه هذا بلا شك فسق ومعصية فيه خلاف للقرآن ، فيه خلاف لفعل الرسول عليه السلام ، فيه خلاف لأقواله ، فيه تشبه بالكفار ، فيه تشبه بالنساء ، شو بدكم مصيبة أكبر من هيك ؟ ونسأل الله عز وجل أنه يوفقنا جميعاً لإتباع السنة حيث ما كانت ، ونكتفي بهذا القدر والحمد لله رب العالمين .

الشيخ : [الكلام أوله مبتور] ما بيصلوا على الرسول صلى الله عليه وسلم , تركوا هذه الصلاة للمؤذن بس ، مع أن القضية معكوسة ، المؤذن وظيفته : الأذان وبس ، بينتهي أذانه بـ (لا إله إلا الله ((، آخرين وظيفتهم : يصلوا على الرسول عليه السلام ، والمليح منهم : اللي بيقول : اللهم صلِ على محمد ، بينما لازم تكون صلاة كاملة ، فيه صلاة بنصليها في الصلاة التي اسمها : الصلاة الإبراهيمية فهذا بعد الإجابة يأتي الأذان أي : يأتي الصلاة ، بعد الصلاة يأتي الدعاء له عليه السلام بالوسيلة ، وهو أن يقول : (اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، آتِ محمد الوسيلة والفضيلة ، وابعثه مقامًا محموداً الذي وعدته ((، بس ، إلى هنا ، ما فيه

إنك لا تخلف الميعاد ، ما فيه هذه حاشية ، أما هو قال عليه السلام كما في صحيح البخاري : (من قال حين يسمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، آتِ محمد الوسيلة والفضيلة ، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته ، حَلَّتْ له شفاعتي يوم القيامة) هكذا الحديث ، فتذكروا هذه القضايا عشان نكسب شفاعة الرسول عليه الصلاة والسلام ، نجيب المؤذن ، ثم نصلي على محمد عليه صلى الله عليه وسلم ثم ندعو له بدعاء الوسيلة .

الشيخ : ....

بس أنا ذكرت له أنه الجهاد في سبيل الله اليوم فرض عين على كل المسلمين ، لكن ليس فقط في أفغانستان ، بل وفي كثير من بلاد ما حبيت طبعاً أختصر الكلام لكن كفلسطين مثلاً ، لكن هناك حقيقتان لا بد من التنبيه أو التذكير بهما : قلت له :

أولاً : الجهاد يحتاج إلى أمرين اثنين :

1 – استعداد معنوي .

2 – واستعداد مادي .

أما الاستعداد المعنوي : فهو أن نكون مسلمين حقاً لنستحق بذلك نصر لله كما قال : ((إن تنصروا الله ينصركم)) ، أما الاستعداد المادي : فهو معروف , والمسلمون اليوم ليس عندهم استعداد مادي ، لأن أسلحتهم كلها تأتيهم من الخارج وبأثمان باهظة .

و خلاصة الكلام : قلت له : الجهاد ليس جهاد أفراد , الجهاد يجب أن يكون جهاد الحكومات الإسلامية تهيئ شعوبها وتسلحها بالإيمان والعتاد ، وهذا بلا شك غير واقع اليوم مع الأسف ، وهذا المثال أمامنا : فلسطين ، وأنا أخشى ما أخشى أن تعود أفغانستان فلسطين ثانية ، ولذلك فإن كنت ترى أن هناك فيه استعداد للجهاد فجاهد ، وإلا فالزم ما أنت عليه من الدراسة .

أحد الحضور : بيقولوا أن أفغانستان في مجال المقاتل والمجاهد أما هون فلسطين مسكرة .

الشيخ : هذا الذي يقوله ، القضية قضية طريق مفتوح ، قضية استعدادات معنوية ومادية .

أولاً : يكون الأفغانيين أنفسهم المسلمين مش الملاحدة ، يكونوا – متفقين مع بعضهم البعض ، ما يكونوا متفرقين .

ثانياً : يكون عندهم استعداد لصنع الأسلحة ، مش لشحاذتها ، لأن مع الأسف أمر يرثى له يعني : عايشين عم بيجاهدوا بالشحاذة ، ومو حاصلين عليها ، الضيفين اللي جونا من مدة من مصر ، واحد كويتي وواحد سعودي

، كنت أنت حاضر الاجتماع ؟ جابوا لي مجلات لأول مرة بطلع ، مجلات باسم الجهاد في أفغانستان .

أحد الحضور : .....

الشيخ : أنت جبته من بريد ، أنت دخلت معهم الشخصين دول ؟

أحد الحضور : .....

الشيخ : التقيت أنت مع دول الشيوخ اللي كانوا عندي ؟

أحد الحضور : .....

الشيخ : الشاهد : قرأت منهم – يعني – شيء مؤسف ، بيقولوا : هناك حقائق أن أكثر الدول العربية لا تمدهم لا بالأفراد ولا بالعتاد ، بعدين إنما هما دولتان : السعودية ، والباكستانية ، وبعدين ما بيمدوهم باللوازم، بيمشوا شهر على البغال والحمير لحتى يهاجموا النقطة الروسية السوفياتية ، بدهم كاتبين حساب دقيق بدهم بس عشان الخبز يحصلوا عليه بكذا مليون دولار في الشهر ، ومو محصلين ، هدول وشلون بدهم يجاهدوا يا جماعة ؟ هدول أنجى يخلصوا أنفسهم من الموت الطبيعي ، مش الموت : السلاح تبع الروس ، والدول العربية قاعدة عم بتتفرج ، وأنا والله قلت : من سنة أو أكثر من سنة أن هذا كله تخطيط أجنبي ، يعني : الإمدادات التي تأتيهم من طريق الأمريكان من طريق السعودية والباكستان هو إمداد أمريكي فبيمدوهم ، أنه لهون بس إدام ما بتقدر تمشي، بس لهون وهذا من عشان يعيدوها فلسطين ثانية .

أحد الحضور : هناك بتقاتل الروس والأمريكان .... وهو اللي يقاتلوا الروس ، رحت باكستان .... هنا الأمريكان يدعموا داخل الروس من هون .

الشيخ : ومن جملة المكاتبين ، قال فيه : في باكستان ستة عشر حزب سياسي ، قال : ما بيأيدنا غير حزبين بس ، هذه باكستان دولة إسلامية – يعني – ، فيها (ستة عشر حزب سياسي ما بيأيدوا الأفغان في جهادهم غير حزبين !

رجل من الحضور : صار فيه كرامات كثيرة .

الشيخ : هذي سيدي إذاعات للدكتور هذا درويش .

رجل من الحضور : هذا أسلوب يثقفوا على عواطف الناس .

الشيخ : هو هذا .

رجل آخر من الحضور : ....

الشيخ : أعوذ بالله شو أوردوا ؟

رجل من الحضور : .....

الشيخ : أعوذ بالله بس هذا اللي يقولوه الناس المتواكلين المقصرين عشان يبرروا تقصيرهم .

السائل : شيخنا ، هنا شيخ الإسلام رحمه الله بيقول : وأما سؤال المخلوقِ للمخلوقَ أن يقضي حاجة نفسه أو يدعو له فلم يؤمر به ، ويستدل على هذا الكلام ...

الشيخ : ونُهي عنه ؟ لم يؤمر به ، نُهي عنه ؟ قبل ما تقرأ لي ، نُهي عنه ؟

السائل : لم يذكر نهيًا ، ولا نعلم نهياً .

الشيخ : طيب ، وهذا كلام صحيح ؟ لا تسأل الناس شيئا ، ولو ناولني السوط ، وكان الواحد إذا سقط السوط من يده من الناقة يبرك الناقة وينيخها حتى يأخذ السوط ؟ ولاَّ يقول لأحد : من فضلك أعطني ؟

السائل : هو ذكر هذا الحديث واستدل بهذا ، وقال أن الدعاء – يعني – سؤال .

الشيخ : فعلاً سؤال ، لكن مو حرام ، هذا الأفضل .

السائل : يعني : الأفضل ما يسأل ؟

الشيخ : ما أمكنه ، ما أمكنه ، آه ، فنسأل الله عز وجل أنه يخلصنا من الفتن ما ظهر منها وما بطن – يعني – حياة صعبة جداً يعيشها الإنسان اليوم .

السائل : شيخنا ، فيه حديث الأعمى الذي جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وطلب منه أن يدعو له ، فَخَيَّرَه النبي صلى الله عليه وسلم بين أن يدعو له أو أن يصبر ، هذا فيه إقرار من النبي صلى الله عليه وسلم على الدعاء .

الشيخ : طبعاً ، لكنه قال : (إنْ صبرت ، فهو خير لك) .

السائل : إحدى الأخوات كاتبة سؤال ، وأعطته الأخ أبو أحمد ، تقول في السؤال الأول : هل يجوز للمرأة أن تخرج للزيارات وزوجها غائب ، يعني : مسافر ؟ وما هي حدود خروجها من بيتها ؟

الشيخ : الأصل في هذا : أن تعرف المرأة أنها خُلقت لتلزم بيتها وتخدم زوجها وتربي أولادها إنْ كان لها أولاد ، وإنْ لم يكن لها ولد فَحَسْبُها أن تُعْنى ببيتها وزوجها ، ثم يجوز لها أن تخرج لقضاء بعض المصالح التي لا يستطيع الزوج أو أحد أقاربها من محارمها أن يقوم بذلك أو لا يتيسر لغيرها أن يقوم لها بذلك ، ثم لا بأس من خروجها لزيارة صواحبها أو أقاربها في حدود ليست كثيرة كما هو الشأن بالنسبة للرجال ، لأن الرجال لم يُخاطبوا بمثل ما خُوطبت النساء في قوله تبارك وتعالى : ((وَقَرْنَ في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى)) هذا ينبغي على

المرأة أن تضع ذلك نصب عينها ، أي : أن لا يكون خروجها كخروج الرجل دون حساب ودون حدود ، حتى ولو لم يمانع زوجها في ذلك ، إذا عُرف هذا دخلنا في صميم الإجابة عن السؤال ، إذا كان الزوج مسافراً وكان خروجها مقنناً أي : ليس كثيراً كما ذكرنا ، وكان الزوج لا يمانعها في ذلك جاز لها الخروج وإلا فلا ، باختصار خروجها الذي ضيقنا دائرته بالنسبة إليها بصفتها امرأة الأصل فيه : أنه جائز ، لكن المرأة ليس لها صلاحية التمتع بأن تأتي بكل أمر جائز ولو خالف الزوج في ذلك ، فخروجها من بيتها لزيارة بعض صديقاتها مثلاً الأصل فيه أنه جائز ، لكن إذا كان الزوج يريد منها أن تلزم عقر دارها في غيبته عنها فيجب أن لا تخرج ولا يجوز لها الخروج هذا هو جواب السؤال .

الشيخ : الأصل في هذا : أن تعرف المرأة أنها خُلقت لتلزم بيتها وتخدم زوجها وتربي أولادها إنْ كان لها أولاد ، وإنْ لم يكن لها ولد فَحَسْبُها أن تُعْنى ببيتها وزوجها ، ثم يجوز لها أن تخرج لقضاء بعض المصالح التي لا يستطيع الزوج أو أحد أقاربها من محارمها أن يقوم بذلك أو لا يتيسر لغيرها أن يقوم لها بذلك ، ثم لا بأس من خروجها لزيارة صواحبها أو أقاربها في حدود ليست كثيرة كما هو الشأن بالنسبة للرجال ، لأن الرجال لم يُخاطبوا بمثل ما خُوطبت النساء في قوله تبارك وتعالى : ((وَقَرْنَ في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى)) هذا ينبغي على المرأة أن تضع ذلك نصب عينها ، أي : أن لا يكون خروجها كخروج الرجل دون حساب ودون حدود ، حتى ولو لم يمانع زوجها في ذلك ، إذا عُرف هذا دخلنا في صميم الإجابة عن السؤال ، إذا كان الزوج مسافراً وكان خروجها مقنناً أي : ليس كثيراً كما ذكرنا ، وكان الزوج لا يمانعها في ذلك جاز لها الخروج وإلا فلا ، باختصار خروجها الذي ضيقنا دائرته بالنسبة إليها بصفتها امرأة الأصل فيه : أنه جائز ، لكن المرأة ليس لها صلاحية التمتع بأن تأتي بكل أمر جائز ولو خالف الزوج في ذلك ، فخروجها من بيتها لزيارة بعض صديقاتها مثلاً الأصل فيه أنه جائز ، لكن إذا كان الزوج يريد منها أن تلزم عقر دارها في غيبته عنها فيجب أن لا تخرج ولا يجوز لها الخروج هذا هو جواب السؤال .

السائل : شيخنا ، البعض يقول : أن النمص في اللغة العربية : هو نتف شعر الحاجبين ؟

الشيخ : غير صحيح ، هذا كذب .

السائل : كذب على اللغة أو كذب ؟

الشيخ : كذب على اللغة ، النمص وزناً ومعنىً ، النتف وزناً ومعنىً ، نمص 3 أحرف ، نتف 3 أحرف ، ذاك نون ، ميم ، صاد ، هذا نون ، تاء ، فاء ، فهما وزناً ومعنىً ، واحد .

السائل : يعني : مترادفات ؟ نفس المعنى ؟

الشيخ : نعم ، مترادفات .

سائل آخر : كل شيء يدخل في هذا ؟

الشيخ : كل شيء يدخل لم يأذن الله به لو كان هذا خاصاً ، كيف قال : ((خمس من الفطرة)) وذكر نتف الإبط ، فهذا استعمال عربي بل نبوي : أن النتف لا يختص بالحواجب .

السائل : النبي صلى الله عليه وسلم استثنى العانة والإبط .

الشيخ : لا ، استثنى الإبط ، لأن العانة ما قال : نتف العانة ، قال : (وحلق العانة) ، لكن الشاهد : (خمس من الفطرة) ذكر منها : نتف الإبط ، فكيف يُقال : نتف خاص بالحواجب ؟!

السائل : نعلم أن مشاهدة التلفاز لا تجوز ، ولكن ماذا عن الإنسان الذي ظروفه ترغمه على مشاهدته ؟

الشيخ : ظروفه ، ما أظن فيه ظروف يعني هه ، إيش وشلون بيتكلموا هؤلاء الناس ؟ والله شيء عجيب !

رجل من الحضور يعني بعد ما تقول لا شك ، يعني في بعض الظروف يعني في بعض المناطق اللي تكون في القرى ....

رجل من الحضور : أستاذي ، يعني : إحنا عنا الآن هون مثلاً وقت العشاء بالذات يعني لأنه هو بيلزمنا نجلس نتعشى مع بعضينا ، ويكون التلفاز شغال ، لكن أنا كثير بعمل حالي بدخل جوه الغرف ... . فلهذا السبب نروح نطفيه قال متابعين المسلسل كيف .... أستاذي ؟ بلاش الواحد يتعشى .

الشيخ : يعني أنت ما شفت التلفزيون .

أحد الحضور : أنا ما بحكي عن نفسي أنا أحكي لأهل بيتي مثلًا زي زوجتي وأولادي .

الشيخ : زوجتك قد تتصفى معك .

السائل : الكذب حرام ، ولكن إذا اضطر الإنسان إليه ليمنع كارثة تكاد تقع لو صدق القول ، أيبقى نفس الحكم ؟

الشيخ : إذا صح هذا السؤال لا يبقى على نفس الحكم , إذا صح التصوير لا يبقى نفس الحكم .

أحد الحضور : لا يصلح الكذب إلا في ثلاثة ؟

الشيخ : نعم ، لا يصلح الكذب إلا في ثلاث .

السائل : وعلى هذا السؤال يجوز ، لأنه كارثة .

الشيخ : نعم ، هذا بيذكرني بمناقشة من المناقشات التي وقعت بيني وبين القاديانية في دمشق , هؤلاء طبعاً لهم انحرافات خطيرة جداً ، فالظاهر إني نسيت اسمه , المهم : جرت جلسات عديدة بيني وبينهم , وبعدين اتفقنا أننا

نعمل مناقشة أو مناظرة كتابية .... يقول : أن هذا الحديث ما بيتناسب مع مقام الأنبياء , كيف إبراهيم بيكذب وربنا يقول في القرآن الكريم : ((وكان صديقاً نبياً)) الله بيقول : ((صديقاً نبياً)) وهذا الحديث يقول : (كذب ثلاث كذبات) هذا حديث باطل ، هذا النقاش كان بيني وبين داعيتهم الكبير من بعض ذاك الباكستاني، هذا منير الحصني عنوان مكتبه .... فجرى بيني وبينه النقاش الآتي : لكنه منطقي وجميل جداً ، قلت له : أنت بتنزه إبراهيم عليه السلام من هذه الكذبات الثلاث وهي مشروحة في الحديث ، فهل أفهم منك إن الكذب حرام ولو كان فيه تخليص نفس مؤمنة من كافر ؟ قال لي : نعم ، وكنا يومئذ حديث عهد بالثورة الفرنسية أو بالأحرى الثورة السورية على الفرنسيين ، وكان الثوار بيهجموا على ما يسمى عندنا بـ الاستحكامات , تعرفوها أنتم يقولوا إيه ؟ .... فييجي ثاير ، اثنين ، ثلاثة فدائيين حقيقة يضافوا للفرنساويين والسنغال كانوا يجيبوا من السود ، ويرمي له قنبلتين ثلاثة ، وبسرعة البرق يدخل بين الحارات وبين القبور ، ويضيع عن الجماعة ، وكان أمر طبيعي جداً كما يقع اليوم في فلسطين مع الأسف سرعان ما بينتشلوه يفتشوا عن مين ؟ الفاعل ، ياالله يدخلوا البيوت يدقوا عالباب ، فقلت له : هذا (منير الحصني) ، قلت له : لو وقعت لك هيك الواقعة ويجو بيدقوا عليك الباب ، وكان لجأ عندك رجل من هؤلاء الثوار المسلمين ، وهو جاءك هذا يسموه عندنا : الجندرمة يعني : العسكري ، الفرنسي جندرمة دق عليك الباب ، قال لك : دخل لعندك شخص استخبى ؟ شو بتقول له : إذا دخل لك ؟ تقول له : نعم ، قال : نعم ، أقول له , هون جرى السؤال والجواب الآتي وهنا الدقة ، قلت له : بدي اسألك سؤال الصدق وجب لأنه مركب من ثلاثة أحرف هي ص د ق والكذب حرم ، لأنه مركب من ثلاثة أحرف أخرى هي ك ذ ب أم لأنه في الصدق خير وفي الكذب شر ؟ قال : طبعاً ، هو هذا ، قلت له : ففي حادثة ما إن اختلفت النتائج نتج من ص د ق ما ينتج عادةً من ك ذ ب ، هل تعطيه حكم ص د ق أم حكم ك ذ ب ؟ فَبُهِتَ الذي كَفَرْ .

السائل : امرأة كانت حامل ، وتعاطت حبوب منع الحمل ، وهي لا تعلم أنها في حالة حمل ، وبعد مدة تسببت هذه الحبوب في إسقاط الجنين . فهل عليها من كفارة ؟

الشيخ : لا شك أنه هنا لا كفارة ، لكن الجنين سقط يعني وعمره كم ؟

السائل : لا ندري ، وهل للعمر تأثير بالنسبة للمسألة ؟

الشيخ : لا ، ليس للتأثير ، لكن قد يكون هناك شئ ينير لنا السبيل في تطوير الجواب .

السائل : لا ندري ، لكن ربما يكون بعد الأربعين أو كذا .

الشيخ : أربعين يوماً ؟

السائل : ربما يكون كذلك ، ولا أدري .

الشيخ : على كل حال : إذا كانت لا تدري أن هذه الحبوب تسقط الجنين فلا إثم عليها إن شاء الله .

السائل : بالنسبة للاسم الأعلى بالنسبة للكفارة للقتل الخطأ ؟

الشيخ : لا ، ما فيه كفارة .

السائل : هل هناك مدة شهور معينة إذا سقط الجنين فيها في مثل هذه الأحوال يكون على من تسبب بقتله كفارة ؟

الشيخ : بعد نفخ الروح .

السائل : يعني : بعد 4 أشهر ؟

الشيخ : إي نعم .

السائل : طيب فيها حديث بالنسبة لهذه المسألة محل خلاف بين أهل العلم ، أنت الذي تراه أنه ينفخ فيه الروح بعد أربعة أشهر وعشرًا ؟

الشيخ : ما فيه خلاف في السنة ، هذا خلاف بين الأطباء ، أما السنة صريحة في ذلك .

السائل : السنة صريحة في ذلك ؟

الشيخ : إيه نعم .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : وفيك إن شاء الله .

السائل : بارك الله فيك ونفع بك وبعلمك .

الشيخ : نحن وإياك